

04 - شرح صحيح مسلم | | رقم الحديث : من 2541 إلى 5841

| | ماهر ياسين الفحل

Maher fahel

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد قال مسلم علينا وعليه رحمة الله وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج - 00:00:01
قال قلت لعطاء اي حين احب اليك ان اصلى العشاء التي يقولها الناس الحسنة اماما وخلوة يعني الفلل هو المنفرد .نعم قال سمعت
ابن عباس يقول اعتم النبي صلى الله عليه وسلم اي اخر - 00:00:27
ذات ليلة العشاء حتى قال قال حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر ابن الخطاب فقال الصلاة فقال عطاء قال
ابن عباس فخرج النبي صلى الله عليه وسلم كاني انظر اليه الان - 00:00:51
وهذا يدل على ضبطه لما تحمل واداته مثله ما تحمل يقصر رأسهما واضعا يده على شق رأسه . قال لولا ان يشق على امتي لامرتهم ان
يصلوها كذلك اي بهذا الوقت - 00:01:13

قال فاستثبتت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم؟ الراوي هذا ابن جريج يقول عطاء ونحن نعلم بان ابن جريج قد لازم
عطاء ثمان سنوات وانتفع منه وما كان ابن جريج يعرف عطاءه - 00:01:39
ولا بقية ولكن احدهم لما رأى ذكايه وحفظه واتقانه ومعرفته بالشعر وغيره وايام العالم قال ولو جالست عطاء فذهب الى عطاء
فلازم ثمان سنوات فانظر الى النصيحة بنصيحة نحن الان - 00:01:58
ينتفع ان شاء الله صاحب هذه النصيحة قال فاستثبتت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه يده كما انبأ ابن
عباس باعتبار ان ابن عباس يعلم الناس عمليا ونظريا - 00:02:21
فبدد لي عطاء بين اصابعه شيئا من تبديد ثم وضع اطراف اصابعه على قرن الرأس ثم صبها يمرها كذلك على الرأس حتى مست
ابهامه طرف الاذن مما يلي الوجه ثم على الصدق وناهية اللحيين - 00:02:38
لا يقصروا ولا يبطش بشيء الا كذلك قلت لعطاء كم ذكر لك اخراها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اذا قال لا ادرى يعني فيما يتعلق
بالوقت وتأخير الوقت قال عطاء احب الي - 00:02:58
ان اصليها اماما وخلطا مؤخرة وهذا يدل على فقه عطاء ولا شك ان عطاء ثقيل من كبار الفقهاء من التابعين وهو مع كونه ثقيه فهو
محدث جليل وصاحب علم في التفسير - 00:03:17

كما صلاتها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اذن فان شق عليك ذلك خلوا او على الناس في الجماعة وانت امامهم فصلتها وسطها لا
مجلة ولا مؤخرا يعرفون الان لما يضعون عشرين دقيقة ونحو ذلك - 00:03:34
حدثنا يحيى ابن يحيى وقبيبة ابن سعيد وابو بكر ابن ابي شيبة قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو الاحوص عن سمات عن
جابر بن اسلام وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العشاء الاخرة - 00:03:55
اي كان يؤخرها في بعض الاحيان وحدثنا قبيبة بن سعيد وابو كامل الجحدري قال حدثنا ابو عوانى عن سماك عن جابر ابن ثمرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الصلوات نحو من صلاتكم - 00:04:18
وكان يؤخر العتم بعد صلاتكم شيئا وكان يخفف في الصلاة وفي رواية ابي كامل يخفف وحدثني زهير ابن حرب وابن ابي عمر قال

زهير حدثنا سفيان ابن عبيدة عن ابن أبي لبيب - 00:04:42

عن أبي سلمة عن عبد الله ابن عمر قال عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تغلبكم الاعراب على اثر صلاتكم الا انها العشاء - 00:05:02

وهم يؤتمون بالابل فيما يتعلق بتسميتها انا نسميها اشياء ولا نسميها العتبة وهو افضل. نعم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ابي لبيذ عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:22

لا تغلبكم الاعراض على اثم صلاتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء وانها تؤتم بحلام الابل باب استحباب التبشير للصبح في اول وقتها وهو التغليف وبيان قدر القراءة فيها المذهب الجمهور خلافا - 00:05:54

للحنفية الحمد لله حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب كلهم عن سفيان بن عبيدة قال عمرو حدثنا سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن عروته عن عائشة - 00:06:17

ان نساء المؤمنات كن يصلين الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجعن متنفعات بمروطهن لا يعرفهن احد وهذا يدل على التغليف والتبشير فيها في اول وقتها ومعنى متنفعات اي متجللات ومختلفات من باب الستر - 00:06:45

والمرتضى اللي هي الاكس يعني الاكفية وفي هذه الاحاديث استحباب التبشير بصلة الصبح وهذا مذهب جمهور اهل العلم وقال ابو حنيفة علينا وعليه رحمة الله الاسفار افضل وايضا في هذا الحديث والحديث الذي قبله جواز حضور النساء الجماعة في المسجد - 00:07:15

وهو اذا لم يخشى فتننة عليهم او بهن وانظر الى كمال هذا الدين حريصا على المرأة وحربيص على ان لا تفسد المرأة به وحدثني حرمته ابن يحيى وولدنا من الذي يفتتن الناس ليعلم انه اثم في اكتال الناس - 00:07:38

فتتج النساء يتبرجن ويترzin الضيق وينسين انهن يرتصدن الاخرين فليتقين الله فان من تعلق بهن فهي ستحمل من الاثم كما سيحمل في تعلقه وتضييعه للوقت وحدثني حرمته ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره - 00:07:59

قال اخبرني عروة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متنفعات بمروطهن - 00:08:27

ثم ينقلبن الى بيوتهم وما يعرفن من تغليف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلة اذا الغلاف هو الظلام اي ما يعرفن نساء ام رجال طريق البرامج والسبب السلف لف بالمنافع - 00:08:46

وحدثنا نصر بن علي الجهمي واسحاق ابن موسى الانصاري قال حدثنا معا عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلّي الصبح فينطلق النساء - 00:09:08

متلسعات بمروطهن ما يعرفن من الغبة وقال الانصاري في روایته متنففات هنا يبين لك في حال هذه الفهم نعم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا بندر عن شعبة حاء - 00:09:32

وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال لما قدم الحجاج المدينة - 00:09:55

فسألنا جابر بن عبد الله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي الظهر بالهاجر والعصر اي شدة الهاجر المفروظ بها الهدية اللي هي شدة الحر ونصف النهار عقب الزوال - 00:10:14

والسبب تسميتها الهاجرة بسبب الترك لأن الناس يتربكون التصرف حينئذ لشدة الحر ويقيلون وهذا حديث يدل على استحباب المبادرة في الصلاة في اول وقته قال والشمس نقية والمغرب اذا وجبت - 00:10:33

اي اذا سقطت الشمس ومعنى نقية والشمس نقية اي صافية خالصة لم يدخلها بعد صفرا قال والمغارب اذا وجبت جنبه يصلّي المغرب

اذا وجبت شفته سقطت والعشاء احياناً يؤخرها واحياناً يعجل على حسب وجود اصحابه - [00:10:58](#)
وعلى حسب تحملهم للتأخير كان اذا رأهم قد اجتمعوا عجل اذا رأهم قد ابطأوا اخر والصبح كانوا او قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغضن اي في اول الوقت - [00:11:20](#)

وحدثنا عبد الله بن معاذ قال حدثنا شعبة عن سعد انه سمع محمد ابن عمر ابن الحسن ابن علي قال كان الحجاج يؤخر الصلوات فسألنا جابر بن عبد الله - [00:11:39](#)

بمثل حديث غندر اي السابق وحدثنا يحيى بن حبيب بن حارثي قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا شعبة قال اخبرني سيار ابن سلامة قال سمعت ابي يسأل ابا بربعة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:57](#)

قال قلت انت سمعت؟ قال فقال كانما اسمعه الساعة يعني يبين له انه قد ظبط الامر ظبطاً وكانه يرى الامر كثورته الان قال سمعت ابي يسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:19](#)

فقال كان لا يبالي بعض تأخيرها قال يعني العشاء الى نصف الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها. نام قبلها ربما يأخذ النار حتى يخرج وقتها والحديث بعدها اذا يؤثر على قيام الليل - [00:12:38](#)

وقد يعني اذا تأخر الانسان قد تفوته صلاة صبح فكره النبي صلى الله عليه وسلم هذا لمن قد يتربت عليه من ضرر قال شعبة ما لقيته وبعد فسألته فقال وكان يصلی الظهر حين تزول الشمس - [00:12:58](#)

والعصريذهب الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية اي حال كونها حية ما زالت تتنصر قال والمغرب لا ادري اي حين ذكر قال ثم لقيته بعد فسألته فقال وكان يصلی الصبح فينصرف الرجل فينظر الى وجه جليسه الذي يعرفه فيعرفه - [00:13:16](#)

قال وكان يقرأ فيها بالستين الى المئة. طبعاً ابن رجب شرح هذا الحديث وقال هذا ليس على سبيل الدوام وذكر احاديث عديدة في مقدار صلاته صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر - [00:13:39](#)

حدثنا عبد الله ابن معاذ قال حدثنا ابي هذا السندي بصرى كله قال حدثنا عن شعبة عن تيار ابن سلامة قال سمعت ابا بربعة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل يعني احياناً يؤخرها الى نصف الليل - [00:13:55](#)

وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم لقيته مرة اخرى فقال او ثلث الليل يعني كان احياناً يؤخرها الى ثلث الليل [00:14:20](#)

وحدثنا ابو تريك قال حدثنا سعيد بن عمرو الكلبي نعم اذا قيل من شر الناس قبيل اشارت احدهم وهو جو قبيلة باسرها محروم شرعاً والمبالغة بالمدح ايضاً هذا ليس ب صحيح يعني يقول خبير بنو لهب - [00:14:36](#)

فلا تك ملغيًا مقالة لحدى الى الطير مرتين ان عرفهم بنو ذهب احسنت يوجد في القرمة في الانبار عدداً كبيراً من الهند فهواء يصفون بالعقل ورجاحة الفكر معناه اذا تكلم ابقي انتبه حتى للطير مش عينك انتبه عليه - [00:15:03](#)

لانه يتهم حتى يأخذ من فهمه وعلمه نعم وحدثنا ابو تريك قال حدثنا سعيد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة عن تيار بن سلمة ابي المنهان قال سمعت ابا بردۃ الاسلامية - [00:15:28](#)

يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء الى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يقرأ في صلاة الفجر من المئة الى الستين وكان ينصرف حين يعرف بعضاً ووجه بعض هذا المكان يؤخرها - [00:15:44](#)

وحدثت جابر قد ينصرف لا يعرف من الغد. فدل على النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل احياناً ولا يطيل احياناً لكن في قوله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهوداً - [00:16:05](#)

فيها امر معنوي ان الانسان عليه ان يقرأ في صلاة الصبح اكثر من غيرها اذا كراهيته النوم قد يؤدي الى بهاء قيام الليل او ذهاب وانا قاتل آآ صلاة الاجابة فيها نعم - [00:16:20](#)

باب كراهيته لتأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأمور اذا اخرها الامام اذا حصل وكان الامام يؤخرها مثل الحجاج نستفيد فائدة تاريخية ان الحجاج كان يؤخر الصلاة عن وقتها فماذا نفعل؟ نصلي نحن. واذا جاء اهوى نصلي معه - [00:16:40](#)

حتى لا نشق عصا المسلمين تراخيص الصلوات دي كم يعني والله يعني يظهر انها طويلة حدثنا خلف بن هشام هو التأخير يدل على الكسل وعدم المبادرة موسى عليه السلام حجي الى ربه - 00:17:00

فهكذا الانسان نعم. بيادر فالتأخير يدل على الكسل وعلى عدم يعني محبة الطعام قال حدثنا حماد ابن زيد قال وحدثني ابو الربيع الزهراني وابو كامل الجحدري قال حدثنا حماد ابن زيد عن ابي عمران الجوني عن عبد الله ابن الصامت - 00:17:23

عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يؤخرون الصلاة عن وقتها او يميتون الصلاة عن وقتها بشك من الرواية - 00:17:47

ويمثل المعنى يؤخرونها للميت الذي خرجت روحه والمراد بتأخيره عن المؤهل هو وقتها المختار لا عن جميع وقتها فان المنقول عن الامراء السابقين كانوا يأخذونها عن وقتها ان اختها لا الى الوقت الاخر - 00:18:01

او يميتون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني ؟ وهكذا كان الصحابة يتعلمون الفتن لاجل اتقانها عرفت الشر غالى الشر ولكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه - 00:18:21

قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة ايها النافلة الثانية النافلة وليس الاولى ولن يذكر خلف عن وقتها. وهذا الحديث فيه حدث على الصلاة في اول الوقت - 00:18:36

فيها ان اليوم اذا اخرها عن اول وقتها يستحب للمأمور ان يصليها في اول الوقت منفردا ثم يصليها مع الامام فيجمع فضيلتي اول وقت والجماعة نعم نعم الاولى قد اسقطت سريره - 00:18:53

نعم حدثنا يحيى ابن يحيى طبعا ايضا هذا الحديث به الحث على موافقة الامراء فريضة ان لا يكون معصية فريضة ان لا يكون معصية وهذه المرقق اللي هي لا تقع فتننة - 00:19:10

النهاء الفتن مهلكة حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجنيح عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر - 00:19:32

انه سيكون بعدي امراء يميتون الصلاة فصلي الصلاة لوقتها فان صليت لوقتها كانت لك نافلة والا كنت قد احرزت صلاتك. اذا هكذا علمني وسلم وهذا في دليل من دلائل النبوة وقد وقع هذا في زمنبني امية - 00:19:50

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة هذا مثل ما عندنا في صحيح البخاري يقول سبق محمد ابن بادر هكذا يقول ابن عباس لما بعض امراء بنى امية كان يشرب الخمر ويسميه البالة لا يسميه - 00:20:16

قال كل مسکر خمس وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد الله ابن ادريس عن شعبة عن ابي عمران عن عبد الله ابن الصامت عن ابي ذر قال ان خليلي او صانی ان اسمع واطيع - 00:20:29

واطيع ان اسمع واطيع وان كان عبدا مجدع الاطراف يعني الانسان يطيع ما لم يأمر بمعصية وان اصلي الصلاة يعني معناه اذا علمت من حالهم تأخيرها عن نطقها المثار فاصليها في وقتها - 00:20:48

المختار قالوا ان اصلي الصلاة لوقفها فان ادرك القوم وقد صلوا كنت قد احرزت صلاتك والا كانت لك نافعي الصلاة التي تصليها معا وحدثني يحيى بن الحبيب الحارثي قال حدثنا خالد ابن الحارث - 00:21:12

اعرف الحافي يا ابا عبد الله ايه المنصورة ايه لماذا تسمونها بالحارثية تعرف ام لا اتفضل يا شيخ بانها الحافية يا سيدى كان ما حولنا قوم جلوس حولنا ما قال حدثنا شعبة عن بديل قال سمعت ابا العالية يحدث عن عبد الله ابن الصامت عن ابي ذر قال - 00:21:36

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وضرب فخه وهذا يعني من باب المداعبة ومن باب المؤانسة ومن باب الاهتمام لاجل ان يحفظ اصحابه كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها - 00:22:07

قال قال ما تأمر وهكذا كان الصحابة يربد لكل شيء يأخذ الامر النافع. قال صل الصلاة لوقتها ثم اذهب ل حاجتك فان اقيمت الصلاة وانت في المسجد فصلي نعم معنى اصلي اول الوقت واتصرف في شغلك - 00:22:26

فان صادفتهم بعد ذلك وقد صلى واجزأتك صلاتك وان ادرك الصلاة معهم فصلي معهم وتكون هذه الثانية طبعا هذا ايضا من ضمن

ادلتنا على عدم التفريط في العمل الصالح باعتبار اخذت النافذة لا يفرط بها الانسان - [00:22:46](#)

وحدثني زهير بن حرب قال حدثني اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابي العالية البراء البراء من البري يعني بريء النبل وهذا اسمه بالعلية زياد بن فيروز البصري وهذا يختلف عن ابو العالية الرياحي - [00:23:03](#)

نعم هذا توفي سنته تسعين يوم الاثنين في شوال اللهم اجعل شوال الذي يقدم علينا خير شوال يمر علينا في حياتنا اي نعم قال اخر ابن زياد الصلاة فجاعني عبد الله بن الصامت - [00:23:24](#)

فالقيت له كرسيا توصية لتركي شنو ياشيخ عقبة من فجلس عليها فذكرت له صنيع ابن زياد فعظ على شفتيه فضرب على فخذيه وقال اني سألت ابا بكر كما سألتني فضرب فخذي - [00:23:47](#)

كما ضربت فخذي وقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فضرب فخذي ثم ضربته فخذك وقال صل الصلاة لوقتها فان ادركت الصلاة معهم فصلني ولا تقل اني قد صليت فلا اصلني يعني صلي ولا تفرط لا تفرط في اي فرصة - [00:24:10](#)

من الفرصة التي تقربك الى الله تعالى لان انت وجودك هو لاجل العمل ما خلقت الا لاجل العلم والعمل قد تستطيع ان تشرح لي ياشيخ وقلنا العلم والعمل خلقنا لاجل العلم والعمل - [00:24:33](#)

من اين اخذنا خلقنا لاجل العلم الدليل الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلكم يتنزل الامر بيتهن لتعلموا ان الله على كل شيء قفي تعلمون وان الله قد احاط بكل شيء علما - [00:24:52](#)

هذا السبب والسبب الاثار العبادة وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون والاولى يعني الثانية مبنية على الاولى فلا عبادة الا بالعلم وذاك العلم قبل القول والعمل هكذا البخاري وربنا يقول فاعلم انه لا الله الا الله بعدها قال واستغفر لذنبك - [00:25:18](#)

ولكن العلم شرط لقبول يعني شرط لصحة العمل قال وحدثنا عاصم بن النضر التيمي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن ابي نعامة عن عبد الله ابن الصابر عن ابي ذر - [00:25:39](#)

قال ثقالي قال هذى مرة عندنا في كتاب الكفاية وفي تدريب الراوي وفي معرفة انواع علم الحديث ان هذا ليس الرفع فيصل الى الصحابي الصحابي يقول الله الصحابي قال اي قال النبي - [00:25:56](#)

كيف انت او قال كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها شوف هذا من يرويه ابو ذر وابو ذر هو الذي يقول لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وليس طائر يطير بجناحه الا ترك لنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم علما - [00:26:14](#)

فأخبرهم بكل شيء وعلمهم كل شيء وهذا فيه ملمح لنا علينا ان نعلم اهلينا وان نعلم الناس وان نعلم من نستطيع تعليمهم امر الدين ولذلك نبينا هو خاتم النبيين. لماذا؟ لأننا نقوم باداء رسالتهم - [00:26:40](#)

يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلي الصلاة لوقتها اي في اول وقتها ثم ان اقيمت الصلاة فصلي معهم. فانها زيادة خير. نعم. هذى زيادة خير. نعم. وليس زيدا شابة وحدثني ابو غسان المسمعي قال حدثنا معاذ وهو ابن هشام قال حدثنا ابي - [00:26:59](#)

عن مطر عن ابي العالية البران قال قلت لعبد الله ابن الصامت نصلي يوم الجمعة خلف امراء فيؤخرون الصلاة قال فضرب فخذي ضربة او جعنتي هذا من باب المداعبة والمؤانسة ومن باب المشاركة انه هكذا حمل الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:24](#)

وقال سألت ابا ذر تابعا تابع نفس الصحابي تسلسلة هذا بحد معين بالسند وقال سألت ابا ذر عن ذلك فضرب فخذي وقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:27:44](#)

فقال صلوا الصلاة بوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة وهذا نص صريح على ان الثانية هي النافلة وعلى ان الاولى هي الفريضة قال وقال عبد الله ذكر لي ان النبي الله ضرب فخذ ابي ذر - [00:28:01](#)

باب فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنها وانها فرض كفاية يرحم الله والدي كنت صغير من من يجلس في بيت عراقي عراقية يكون السقف مفتوح يعني تتصفح فيها البصل مفتوح - [00:28:18](#)

وجالسين في الصيف مثلا عمره يعني ثمان ساعات وتسعة سنوات الدنيا صيفة انا جالس فقال لي عاقلا والا ظربت كراشي على فخذك معروف ان الرئيس يضرب هنا وهنا قلت له بدبي هكذا فضربني على فكري ضربة سليمة - [00:28:42](#)

باب فضل صلاة الجمعة وبيان التشديد في التخلف عنها وانها فرض كفاية طبعا النووي على ان صلاة الجمعة فرض كفاية والمسألة فيها اقوال منهم من قال بانها شرط ان صحة الصلاة وهذا مذهب داود به قال شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:29:01](#)

ومنهم من قال واجب وهل هو الراجح الذي عليه مذهب الحنابلة هو اكتر اهل الحديث ومنهم من قال بان فرض كفافي والمذهب النووي ومنهم من قال بانه سنة وهو مذهب جمهور اهل العلم - [00:29:23](#)

والراجح انها واجبة حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجمعة افضل من صلاة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا - [00:29:37](#)

اذا حديث ابي هريرة جعلها تنجز خمسة وعشرين وحديث ابن عمر قد جعلها سبعا وعشرين وهذا يسمى بزيادة الصحابي على الصحابي وزيادة الصحابي على الصحابي مقوله اتفاقه كما نص على هذا ذكرى الانصار في فتح الباقي - [00:29:58](#)

وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد الاعلى عن معمرا عن الزفري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تفضل صلاة صلاة في الجميع - [00:30:16](#)

على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة قال وتجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر قال ابو هريرة اقراؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا اذا تشهده ملائكة الليل - [00:30:32](#)

وملائكته النهار وحدثني ابو بكر ابن اسحاق قال حدثنا ابو اليام قال اخبرنا شبيب عن الزفري قال اخبرني سعيد وابو سلمة فلا نجعل هذه القطعة القليلة من الشراب تذهب سدى - [00:30:51](#)

وما خلقها الله لان تطرح الحمد لله نعم نقول ان ابا هريرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بمثل حديث عبد الاعلى عن معمرا الا انه قال بخمسة وعشرين جزءا شوف هنا خمسا وعشرين درجة هنا بخمسة - [00:31:16](#)

جزء وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا افلاج عن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن سلمان الاغر قال سلمان مولى عزة اللي هو سنته ابو ابو حازم. احسنت - [00:31:40](#)

عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفجر حدثني هارون ابن عبد الله ومحمد ابن حاتم قال حدثنا حاجاج بن محمد - [00:32:03](#)

قال ابن جريث اخبرني عمر ابن عطاء ابن ابي الخواوف انه بين هو جالس مع نافع ابن جبير ابن مطعم اذ مر بهم ابو عبدالله حسن زيد ابن الزيان - [00:32:24](#)

مولى جهنمين فدعاه نافع فقال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة مع الامام افضل من خمس وعشرين صلاة يصلحها وحده وهذه صلاة تميل حدثنا يحيى ابن يحيى - [00:32:43](#)

قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجمعة افضل من صلاة الفرد بسبعين وعشرين درجة اذا اتاك بهذا حديث ابن عمر - [00:33:06](#)

واتاك بحديث ابي هريرة ولم يأتي بحديث ابن عمر حتى جمع طرق حديث ابي هريرة فهو يجمع طرق الحديث الواحد في موطن واحد واذا كان فيها خلاف يسير يبين خمسا وعشرين درجة والوالى بعدها بخمسة وعشرين جزء بين هذا الشيء - [00:33:21](#)

ثم ساق الحديث الاخر وقلنا بانها مقبولة اتفاقا لان حديث كل صحابي حديث مستقل حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع - [00:33:38](#)

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل في الجمعة تزيد على صلاته وحده سبعا وعشرين وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة وابن نمير جاء - [00:33:58](#)

قال وحدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بهذا الاسناد قال ابن نمير عن ابيه بضعا وعشرين. وقال ابو بكر وفي روايته سبعا وعشرين درجة وحدثناه ابن رافع قال اخبرنا ابن ابي هديل. قال اخبرنا الضحاك - [00:34:15](#)

النافعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بظعا وعشرين يعني هذه الرواية فيها بعض ليس فيها تحديد العدد وحدثني

عمره الناقض قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:39](#)
فقد ناسا في بعض الصلوات فقال لقد هممت أن امرأ رجلا يصلى للناس ثم اخالف إلى رجال يتخلقون عنها طبعاً هذا الحديث عن
يعني أحد حجج من قال بوجوب الصلاة - [00:35:05](#)

فامر بهم فيحرقون عليهم بحزم الحطب بيوتهم هذا بعضهم من قال بجواز الغرامات تدل بهذا الحديث ولا حاجة لهم فيه لأن الله ليس
دليلها شائعاً ثم هذا الاستدلال يتناقض مع نصوص عديدة على أنه يعني كل المسلم على المسلم حرام دمه عرضه وما له - [00:35:26](#)
فما للمسلم لا يحل لأحد أخذه إلا بوجه جاء الشرع به رجال يعني أو إلى كل نعم هو الصواب المقصود بالمنافقين ويقول كذا ما يتخلق
عن جماعة إلا منافق عليم النفاق - [00:35:56](#)

ولو علم أحدهم أنه يجد عذماً ثميناً يعني هذا على طريقة أنهم يقولون عند الفوز ويكترون عند الطمع ولو علم أحدهم أنه يجد عذماً
ثميناً باعتبار لحم لشهدها يعني صلاة العشاء. نعم - [00:36:21](#)

إذاً هذا لا حجز فيه على الغرامات أبداً وبعض الجماعات لما صارت تأخذ أموال الناس وتأخذ بيوتهم وتأخذ حاجاتهم استدلوا بهذا
واستدلالهم غير صحيح حدثنا ابن نمير قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش - [00:36:42](#)
ها وحدثنا أباً بكر بن أبي شيبة وأبو تربة واللفظ لهما. قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إن اتقل صلاة على المنافقين - [00:37:04](#)

صلاة العشاء وصلاة الفجر أكوا رابط بين المنافقين وبين الجريوع نعم ما حيوان هذا صغير فهذا مو صاحي وقال والمكان الخفيف
يخليه يحفر يخلي بس شيء رقيق هنا هكذا يسمى النافقات فإذا لحقته دابة يدخل منها ويخرج منها النار نعم - [00:37:21](#)
قلت لا تجربون نعم حيوان يعني الآن مرة فيديو شخص يبحث عن هذه الأماكن يخرج بجريه فيصطادهم ولو يعلمون ما فيهما
لاتوهموا ولو حبوا. فهؤلاء لو يعلمون ثواب في هاتين الصالاتين - [00:37:53](#)

لا مؤثرهما بل اتوهموا حتى ولو كانوا يحبون إذا كانوا لا يستطيعون المشي ويبدل على الثواب الكبير وفيه الحث البليغ على حضور
هاتين الصالاتين في المساجد ولقد هممت أن أمر بالصلاحة فتقام. ثم أمر رجلاً يصلى للناس. أولاً هو هم ولم يفعل لهم. فهم المقصود
بالآخرة المنافقين - [00:38:25](#)

فمن يستدل بهذا قد أبعد النجحة ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار
يعني سليمان عليه السلام في قصة المرأة الثانية في الطفل - [00:38:50](#)

ودعا بسكين. يعني هل نقول يحط لنا وجدت لنا أن نفعل لا لا يقود أحد بهذا. فالهم لا يترتب عليه حكم وحدثنا محمد ابن رافع قال
حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام بن منبه قال - [00:39:09](#)

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هنئنا لابي هريرة الذي حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
احاديثها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:39:28](#)

لقد هممت أن أمر كتبياني أن يستعدوا لحزم من حذر يعني يستعدون وهم معهم حزم من حطب ثم أمر رجلاً يصلى للناس ثم تحرق
بيوت على من فيها إذا هو هؤلاء كان كفراً وكانوا يستحقون القتل وقال لولا أن الناس يتتحدثون أن محمداً يقتل أصحابه لقتلت هؤلاء - [00:39:43](#)

يعني النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى ماذا؟ نظر إلى مآلات الأمور. نعم وحدثنا زهير بن حرب وأبو تربة واسحاق بن إبراهيم عن
عن جعفر بن بردان عن يزيد ابن الأصم عن أبي هريرة - [00:40:13](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وحدثنا أحمد ابن عبد الله ابن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو اسحاق عن أبي الأحوط أنه
سمعه منه عن عبدالله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلقون عن الجمعة - [00:40:28](#)

لقد هممت أن أمر رجلاً يصلى للناس ثم احرق على رجال يتخلقون عن الجمعة بيوتهم طبعاً هذا عنا ترك الصلاة يعني سبب من أسباب
دخول النار يوم القيمة إلى هنا هذا وبالله التوفيق - [00:40:53](#)

وصلى الله على نبينا محمد يسر الله لك يا ابا ما لك - 00:41:15